



22/04/2020

من وزير المالية

إلى

N° 667

الموضوع: طلب توضيحات جبائية.

المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 24 فيفري 2020.

تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن مؤسسة " قامت بتسويق محل لشركة مصدرة كليا وتقوم بخلاص الفواتير الجسدية للكهرباء والغاز ثم توزع هذه الأعباء على كل وحدة إنتاج حسب المساحة المستغلة المبينة بعقد التسويق مع الشركة ويتم إصدار فاتورة استرجاع مصاريف "note de debours" متضمنة للأداء على القيمة المضافة للشركة غير أن هذه الأخيرة ترفض خلاص الأداء المذكور باعتبار أنها تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة فطلبتكم على هذا الأساس معرفة هل يمكن للشركة المصدرة كليا الانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الأعباء المتعلقة باستهلاك الكهرباء والغاز.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه في صورة توزيع الأعباء على أساس الكلفة يستوجب الأداء على القيمة المضافة على الشركة المصدرة كليا في حدود قسطها من الأعباء ويكون الأداء المستوجب قابلا للطرح أو للإرجاع ولا يمكنها الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة باعتبارها لا تمثل الطرف المباشر المتعامل مع المزود.

وعلى هذا الأساس فإنه لا يمكن للشركة المصدرة كليا الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة ويتعين عليها بالتالي دفع كامل مبلغ الأداء على القيمة المضافة المضمن بفاتورة استرجاع المصاريف "note de debours".

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

و السلام

عن وزير المالية

للدراسات والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوعصب - ناصفة